الفصل الأول

المسجد فى القرآن الكريم والحديث النبوى

المسجد فى القرآن الكريم:

أشار حسين مؤنس إلى أن ذكر المسجد والمساجد والمسجد الحرام ورد فى القرآن الكريم ـ بلفظها ـ ثمانيًا وعشرين مرة، وأن الإشارة إلى المسجد الحرام بلفظ بيت وردت ١٧ مرة، ووردت الإشارة إليه باسم مقام إبراهيم ومصلى مرة واحدة، ووردت الإشارة إلى المسجد بلفظ البيوت مرة واحدة، ولكل مرة مناسبتها[١].

ويمكن حصر الآيات القرآنية التى تناولت كل ما تقدم من خلال فهرس السور القرآنية على النحو التالى:

ورد ذكر المساجد فى قول الله عز وجل فى سورة البقرة ﴿ **وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ** ﴾[٢].

وورد ذكر المسجد الحرام بلفظ البيت فى سورة البقرة فى قوله تعالى ﴿ **وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ** ﴾[٣].

وفى قوله عز وجل فى سورة البقرة ﴿ **وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ** ﴾[٤].

وورد ذكر المسجد الحرام فى قوله تعالى فى سورة البقرة ﴿ **قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ** ﴾[٥].

وقوله عز وجل فى سورة البقرة ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾(٦).

وقوله عز وجل فى سورة البقرة ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِى وَلأُتِمَّ نِعْمَتِى عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾(٧).

وورد ذكر المسجد الحرام بلفظ البيت فى قوله عز وجل فى سورة البقرة ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾(٨).

وورد فيما يتعلق ببعض أحكام المساجد قول الله عز وجل فى سورة البقرة ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِى الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلا تَقْرَبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾(٩).

وقوله عز وجل فى سورة البقرة ﴿ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلا تُقَاتِلُوهُمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴾(١٠).

وقوله عز وجل فى سورة البقرة ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْىِ وَلا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْىُ مَحِلَّهُ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ

بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾(١١).

وقوله عز وجل فى سورة البقرة ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾(١٢).

وورد ذكر المسجد الحرام بلفظ البيت فى سورة آل عمران فى قوله تعالى ﴿ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾(١٣).

وقوله عز وجل فى سورة المائدة ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلا الْهَدْيَ وَلا الْقَلائِدَ وَلا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾(١٤).

وقد اشتملت هذه الآية على ذكر للمسجد الحرام بلفظ البيت من جهة، ثم بلفظة «المسجد الحرام» من جهة أخرى.

وقوله عز وجل فى سورة المائدة ﴿ جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِّلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلائِدَ ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾(١٥).

وجاء فى بعض أحكام المساجد فى سورة الأعراف قوله تعالى ﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴾(١٦).

وجاء أيضًا فى سورة الأعراف قوله عز وجل ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾(١٧).

وورد ذكر المسجد الحرام فى قوله تعالى فى سورة الأنفال ﴿ وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾(١٨).

وورد ذكر المسجد الحرام بلفظ البيت فى قوله تعالى فى سورة الأنفال ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴾(١٩).

وورد ذكر المسجد الحرام فى قوله تعالى فى سورة التوبة ﴿ كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ اللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدتُّمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴾(٢٠).

وقد ورد فيما يتعلق بالمشركين وعمارة المساجد قول الله عز وجل فى سورة التوبة ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنفُسِهِم بِالْكُفْرِ أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ ﴾(٢١).

أما فيما يتعلق بالمؤمنين وعمارة المساجد فقد ورد قول الله عز وجل فى سورة التوبة ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾(٢٢).

وورد المسجد الحرام فى سورة التوبة فى قوله تعالى﴿ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ

وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا يَسْتَوُونَ عِندَ اللَّهِ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾(٢٣).

وفى قوله عز وجل فى سورة التوبة ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ إِن شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾(٢٤).

وقد ورد فيما يتعلق بمسجد الضرار ومسجد التقوى قول الله تعالى فى سورة التوبة ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِداً ضِرَاراً وَكُفْراً وَتَفْرِيقاً بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَاداً لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِن قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلاَّ الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ (١٠٧) لا تَقُمْ فِيهِ أَبَداً لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ (١٠٨) أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾(٢٥).

كما ورد قول الله عز وجل فى سورة التوبة ﴿ لا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ إِلاَّ أَن تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾(٢٦).

وورد ذكر المسجد الحرام بلفظ البيت فى قوله تعالى فى سورة إبراهيم ﴿ رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُم مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ ﴾(٢٧).

وورد ذكر المسجد الحرام والمسجد الأقصى فى قوله تعالى فى سورة الإسراء ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلاً مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الأَقْصَا الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾(٢٨).

وورد ذكر المسجد فى قوله تعالى فى سورة الإسراء ﴿ إِنْ أَحْسَنتُمْ أَحْسَنتُمْ

لأنفسكُمْ وإنْ أسأتُمْ فلَهَا فإذَا جاءَ وَعْدُ الآخرَةِ ليَسُوءُوا وُجُوهَكُمْ وَلِيَدْخُلُوا الْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلِيُتَبِّرُوا مَا عَلَوْا تَتْبِيراً ﴾(٢٩).

وورد ذكر المسجد فيما قبل الإسلام فى قول الله عز وجل فى سورة الكهف ﴿وَكَذَلِكَ أَعْثَرْنَا عَلَيْهِمْ لِيَعْلَمُوا أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَأَنَّ السَّاعَةَ لا رَيْبَ فِيهَا إِذْ يَتَنَازَعُونَ بَيْنَهُمْ أَمْرَهُمْ فَقَالُوا ابْنُوا عَلَيْهِم بُنْيَانًا رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِداً ﴾(٣٠).

وورد ذكر المسجد الحرام فى قوله تعالى فى سورة الحج ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾(٣١).

وقد ورد ذكر المسجد الحرام بلفظ البيت فى قوله تعالى فى سورة الحج ﴿ وَإِذْ بَوَّأْنَا لإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لاَّ تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴾(٣٢).

وفى قوله تعالى فى سورة الحج ﴿ ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾(٣٣).

وفى قوله عز وجل فى سورة الحج ﴿ لَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ مَحِلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾(٣٤).

وفى قوله عز وجل فى سورة الحج ﴿ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلاَّ أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيراً وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾(٣٥).

ووردت المساجد باسم البيوت فى قوله تعالى فى سورة النور ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ

اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ (٣٦) رِجَالٌ لاَّ تُلْهِيهِم تِجَارَةٌ وَلا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالأَبْصَارُ (٣٧) لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾(٣٦).

وورد ذكر المسجد الحرام فى قوله عز وجل فى سورة الفتح ﴿ هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْهَدْيَ مَعْكُوفًا أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُ وَلَوْلا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُّؤْمِنَاتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَن تَطَئُوهُمْ فَتُصِيبَكُم مِّنْهُم مَّعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ لِّيُدْخِلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾(٣٧).

وقوله عز وجل فى سورة الفتح ﴿ لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِن شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لا تَخَافُونَ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِن دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾(٣٨).

وقد ورد ذكر المسجد الحرام بلفظ البيت فى قوله عز وجل فى سورة الطور ﴿وَالطُّورِ (١) وَكِتَابٍ مَّسْطُورٍ (٢) فِي رَقٍّ مَّنشُورٍ (٣) وَالْبَيْتِ الْمَعْمُورِ (٤) وَالسَّقْفِ الْمَرْفُوعِ (٥) وَالْبَحْرِ الْمَسْجُورِ (٦) إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَاقِعٌ (٧) مَا لَهُ مِن دَافِعٍ ﴾(٣٩).

وورد فيما يتعلق ببعض أحكام المساجد قول الله عز وجل فى سورة الجن ﴿ وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾(٤٠).

وورد ذكر المسجد الحرام بلفظ البيت فى قوله عز وجل فى سورة قريش ﴿لإِيلافِ قُرَيْشٍ (١) إِيلافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ (٢) فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ (٣) الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ ﴾(٤١).

المسجد فى الحديث النبوى

روى أهل الأثر كما ذكر حسين مؤنس[٤٢] أحاديث كثيرة جدًا عن رسول الله ﷺ فى المساجد وفضلها وأحكامها، وأذكر هنا من هذه الأحاديث النبوية الشريفة على سبيل المثال ما أورده البخارى فى صحيحه فى باب التعاون فى بناء المسجد «ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر... إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر... حدثنا مسدد قال حدثنا عبد العزيز بن مختار قال حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة قال لى ابن عباس ولابنه على انطلقا إلى أبى سعيد فاسمعا من حديثه... فقال كنا نحمل لبنة لبنة وعمار لبنتين لبنتين فرآه النبى ﷺ فينفض التراب عنه ويقول ويح عمار تقتله الفئة الباغية[٤٣].

وجاء فى صحيح البخارى فى باب من بنى مسجداً «حدثنا يحيى بن سليمان حدثنى ابن وهب أخبرنى عمرو أن بكيراً حدثه أن عاصم بن عمر بن قتادة حدثه أنه سمع عبيد الله الخولانى أنه سمع عثمان بن عفان يقول عند قول الناس فيه حين بنى مسجد الرسول ﷺ إنكم أكثرتم وإنى سمعت النبى ﷺ يقول من بنى مسجداً قال بكير حسبت أنه قال يبتغى به وجه الله بنى الله له مثله فى الجنة»[٤٤].

وورد فى باب فضل الصلاة فى مسجدى مكة والمدينة «حدثنا حفص بن عمر ... عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال لاتشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجد الرسول ﷺ ومسجد الأقصى حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك... عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال صلاة فى مسجدى هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام»[٤٥].

وجاء فى صحيح البخارى فى باب قول النبى ﷺ جعلت لى الأرض مسجدًا وطهورًا «حدثنا محمد بن سنان. . . قال حدثنا جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ أعطيت خمسًا له يعطهن أحد من الأنبياء قبلى، نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لى الأرض مسجدًا وطهورًا، وأيما رجل من أمتى أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لى الغنائم، وكان النبى يبعث إلى قومه خاصة، وبعثت إلى الناس كافة، وأعطيت الشفاعة»(٤٦).

وفى باب وقف الأرض للمسجد جاء فى صحيح البخارى «حدثنا اسحق. . . قال حدثنى أنس بن مالك رضى الله عنه لما قدم رسول الله ﷺ المدينة أمر بالمسجد وقال يا بنى النجار ثامنونى بحائطكم هذا قالوا لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله»(٤٧).

وقد أورد الزركشى عند ذكره فضل بناء المساجد «. . . وقيل: المساجد بيوت الله تضىء لأهل السماء كما تضىء النجوم لأهل الأرض»(٤٨).

كما أورد الزركشى «وعن عائشة رضى الله عنها قالت: أمر رسول الله ﷺ ببناء المساجد فى الدور وأن تنظف وتطيب وفى رواية لابن وضاح فى مصنفه عنها مرفوعا: من بنى مسجدًا لله ولو مفحص قطاة بنى الله له بيتا فى الجنة. قلت: يارسول الله، وهذه المساجد التى بطريق مكة. قال: وتلك. ورواه ابن ماجة فى سننه بإسناد صحيح من حديث جابر. أن رسول الله ﷺ قال: من بنى لله مسجدا كمفحص قطاة أو أصغر بنى الله له بيتا فى الجنة»(٤٩).

وجاء فى إعلام الساجد أيضًا «. . . أن النبى ﷺ أمر ببناء المساجد. وفى مسلم عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ، أحب البلاد إلى الله مساجدها وأبغض البلاد إلى الله أسواقها. وفيه أيضًا فى حديث: سبعة يظلهم الله فى ظله يوم لا ظل إلا ظله. فقال: ورجل قلبه معلق بالمساجد»(٥٠).

وقد أورد الزركشى فيما يتعلق بسائر المساجد «يكره دخول المسجد على غير وضوء قاله الغزالى فى الإحياء. . . إذا دخل أحدكم المسجدفلا يجلس حتى يصلى ركعتين من حيث إن المأمور بالصلاة مأمور بشرطها، وهو الوضوء. قال

الغزالى: فلو دخل وجلس استحب أن يقول سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، فإنها تعدل ركعتين فى الفضل..»[٥١].

كما أورد «يكره اللغط ورفع الصوت فى المسجد ففى مصنف ابن أبى شيبة: أن عمر سمع رجلا رافعا صوته فى المسجد فقال: أتدرى اين أنت؟ وفى البخارى نحوه. وحكى ابن عبد البر فى كتاب بيان العلم عن مالك أنه سئل عن رفع الصوت فى المسجد بالعلم فقال: لاخير فى ذلك العلم ولا فى غيره»[٥٢].

أما فيما يتعلق بتعليم الصبيان فى المسجد فقد أورد «الأغلب من الصبيان الضرر بالمسجد فيجوز منعهم»[٥٣].

وورد أيضًا «يستحب عقد حلق العلم فى المساجد. وذكر المواعظ والرقائق ونحوها. والأحاديث الصحيحة فى ذلك كثيرة مشهورة... وقد ورد فى فضل حلق الذكر ما لا يخفى وقد روى ابن ماجة عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال: من دخل مسجدنا هذا ليعلم خيرا أو ليتعلم كان كالمجاهد فى سبيل الله، ولا فرق فى هذا بين المعتكف وغيره»[٥٤].

وورد «يجوز الاستلقاء فى المسجد ومد الرجل، والاتكاء للأحاديث الصحيحة المشهورة»[٥٥].

وورد «يستحب تجمير المسجد بالبخور، وكان عبد الله بن المجمر يجمر المسجد إذا قعد عمر على المنبر، وأنكر مالك تجمير المسجد، واستحب بعض السلف تخليق المساجد بالزعفران والطيب، وروى عنه ﷺ فعله»[٥٦].

وورد «فى تحلية المساجد بالذهب والفضة وتعليق قناديلها وجهان، أصحهما التحريم فإنه لم ينقل عن السلف، والثانى الجواز كما يجوز ستر الكعبة بالديباج»[٥٧].

وورد «انه يحل الحرير لإلباس الكعبة وحكم البيوت أيضًا، وأما باقى المساجد فقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام: لا بأس ستر المسجد بالثياب من غير الحرير، وأما الحرير فيحتمل أن يلحق بالتزيين بقناديل الذهب والفضة»[٥٨].

وورد «يستحب فرش المساجد وتعليق القناديل والمصابيح ويقال: أول من فعل

ذلك عمر بن الخطاب رضى الله عنه لما جمع الناس على أبى بن كعب فى صلاة التراويح، ولما رأى على رضى الله عنه اجتماع الناس فى المسجد على الصلاة والقناديل تزهر وكتاب الله يتلى: قال: نورت مساجدنا، نور الله قبرك يا ابن الخطاب»(٥٩).

وورد «يكره غرس الشجر والنخل، وحفر الآبار فى المساجد لما فيه من التضييق على المصلين، ولأنه ليس من فعل السلف... وقال القاضى حسين فى تعليقه فى الصلاة لا يجوز الغرس فى المسجد ولا الحفر فيه، ولا أن يبنى فيه منارة، ولا أن يضرب فيه اللبنات ويضعها فى زاوية منه، أو يجمع الحشيش فى موضع منه، لأن هذه الأشياء مما يشغل موضع الصلاة. وقيل. أن اتخاذ المنارة أحق لأنه يمكن الصلاة على رأسها بخلاف حفر البئر ونحوه. قال: ولو اتخذ سردابًا تحت المسجد يتقى به من حر الشمس جاز لأنه يمكن الصلاة فيه»(٦٠).

وورد «يستحب لداخل المسجد أن يقدم رجله اليمنى فى الدخول، واليسرى فى الخروج لحديث أنس رضى الله عنه أنه قال: من السنة إذا دخلت المسجد أن تبدأ برجلك اليمنى، وإذا خرجت أن تبدأ برجلك اليسرى. رواه الحاكم فى المستدرك»(٦١).

وورد «تجوز الصلاة على الميت فى المسجد»(٦٢).

وورد «يكره اتخاذ المسجد طريقًا. وفى المعجم الأوسط للطبرانى عن سالم عن أبيه: أن النبى ﷺ قال: لا تتخذوا المساجد طرقًا إلا لذكر الله أو صلاة»(٦٣).

وورد «يكره بناء المساجد بين المقابر، لأنه نهى عن الصلاة فى المقبرة، وقد صح: لا تتخذوا قبرى مسجدا. قال صاحب المغنى: وقد روى قتادة أن أنسا مر على مقبرة، وهم يبنون فيها مسجدا، فقال أنس: كان يكره أن يبنى مسجد فى وسط القبور»(٦٤).

وورد «يستحب عقد النكاح فى المسجد قاله أبو عمرو بن الصلاح واحتج بحديث اعلنوا النكاح فى المسجد. رواه الترمذى»(٦٥).

وورد «كره بعض السلف اتخاذ المحاريب فى المسجد. قال الضحاك بن مزاحم أول شرك كان فى أهل الصلاة هذه المحاريب. وفى مصنف عبد الرزاق عن الحسن أنه صلى واعتزل الطاق أن يصلى فيه، وقال: كره الصلاة فى طاق المسجد سعيد بن جبير ومعمر والمراد بطاق المسجد المحراب الذى يقف فيه الإمام فى المسجد، وفى شرح الجامع الصغير للحنفية: لا بأس أن يكون مقام الإمام فى المسجد، وسجوده فى الطاق، ويكره أن يقوم فى الطاق لانه يشبه اختلاف المكانين، ألا ترى أنه يكره الانفراد... والمشهور الجواز بلا كراهة. ولم يزل عمل الناس عليه من غير نكير»(٦٦).

وورد «يستحب جعل المنبر فى الجامع لأجل الخطبة»(٦٧).

كما ورد فيما يتعلق بالمنبر «يكره اتخاذ المنبر الكبير الذى يضيق على المصلين إذا لم يكن المسجد متسع الخطة، قاله الرافعى وقال القاضى الحسين: إن كان لا يضيق لسعة المسجد لم يكره، وإن كان يضيق المكان عليهم لا يجوز... وهذا كله فى المنبر الذى لا يزال من مكانه، أما لو كان له خزانة وراءه يرد إليها بعد الخطبة كما هو بالإسكندرية وغيرها فلا، لأن حال الخطبة لا صلاة»(٦٨).

وورد «إتخاذ المقاصير فى المسجد لم يعهد فى الصدر الأول وقال، أبو العباس القرطبى فى شرح مسلم: لا يجوز اتخاذها ولا يصلى فيها لتفريقها الصفوف، وحيلولتها مع التمكن من المشاهدة، وهذا منه مبنى على أن المقصورة تقطع الصف الأول وفيه ما سبق فى المنبر»(٦٩).

وورد «الصلاة فى الجامع أفضل من المسجد الصغير لكثرة الجماعة. وفى الأوسط للطبراني عن زهير بن عباد... حدثنى نافع عن ابن عمر: أن النبى ﷺ قال: الصلاة فى المسجد الجامع، تعدل الفريضة حجة مبرورة، والنافلة كحجة متقبلة. وفضلت الصلاة فى المسجد الجامع على ماسواه من المساجد بخمسمائة صلاة»(٧٠).

وورد «اختلف العلماء فى الصلاة فى المسجد بين السوارى، فكرهه أنس،

وقال: كنا نتقيه على عهد رسول الله ﷺ، وفى لفظ كنا ننهى عن الصلاة بين السوارى ونطرد عنها. صححهما الحاكم فى المستدرك، وقال ابن مسعود: لا تصفوا بين الأساطين وكرهه حذيفة وإبراهيم، وقال القرطبى: إنما كرهت الصلاة بين الأساطين... وأجازه الجمهور منهم الحسن ومحمد بن سيرين، وكان ابن جبير وإبراهيم التهمى وسويد بن غفلة يؤمون قومهم بين الأساطين، وهو قول أبى حنيفة وقال مالك: لا بأس بذلك لضيق المسجد»(٧١).

وورد «يجوز نبش قبور المشركين، وبناء المسجد موضعها ففى الصحيحين من حديث أنس أن النبى ﷺ أمر بقبور المشركين فنبشت عند بناء المسجد فقيل: لأنها لا حرمة لها، لأنهم ليسوا أهل كتاب، وقيل: لأنها دثرت، ولم يظهر لها أثر، والحاجة داعية إلى الانتفاع بمحالها وكرهه مالك»(٧٢).

وورد «يجوز فتح الخوخة والممر فى المسجد»(٧٣).

وورد «يجب اتخاذ الأبواب للمساجد لتصان عن التراب وتنزه عما لا يصلح فيها من غير الطاعات بالغلق»(٧٤).

وورد «يجوز بناء المطاهر بالقرب من المساجد والتوضئة منها»(٧٥).

وورد «قال القاضى أبو منصور بن الصباغ فى كتاب، الإشعار باختلاف العلماء اختلفوا فى الصلاة فى الكنائس والبيع والنواويس. فحكى ابن المنذر عن ابن عباس ومالك: أنهما كانا يكرهان ذلك لأجل الصور، وأن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال لنصرانى: إنا لا ندخل عليكم بيعكم من أجل الصور التى فيها وعن أبى موسى الأشعرى أنه صلى فى كنيسة، وعن الحسن والشعبى وغيره الترخيص فى الصلاة فى البيع والكنائس. قال وذاكرت شيخنا يعنى أبا نصر بذلك فكان جوابه أنه ينبغى أن يكره لأجل الصور التى فيها، ولدخولها من غير إذن والله أعلم»(٧٦).

وورد «كره النخعى وغيره من السلف أن يقال: مسجد بنى فلان، لأن المساجد بيوت الله والمشهور الجواز»(٧٧).

وورد «أفتى الشيخ عز الدين بن عبد السلام رحمه الله بأن متولى تدريس المدرسة هو الذى يقرر مقدار الجامكية للفقهاء وينزلهم، وليس للناظر فى الوقف إلا تحصيل الريع وقسمته على المنزلين»(٧٨).

وورد «كره مالك أن يبنى مسجدًا ويتخذ فوقه مسكنا يسكن فيه بأهله»(٧٩).

وورد فى باب كنس المسجد والتقاط الخرق والقذى والعيدان «حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت بن أبى رافع عن أبى هريرة أن رجلاً أسود أو امرأة سوداء كان يقم المسجد فمات فسأل النبى ﷺ عنه فقالوا مات قال أفلا كنتم آذ نتمونى به دلونى على قبره أو قال قبرها فأتى قبره فصلى عليها»(٨٠).

المسجد لغة

قال الزركشى «أما لغة فهو: مفعل بالكسر اسم لمكان السجود، وبالفتح اسم للمصدر، قال أبو زكرياء الفراء: كل ما كان على فعل يفعل كدخل فالمفعل منه بالفتح اسما كان أو مصدرا، ولا يقع فيه الفرق، مثل دخل مدخلا. ومن الأسماء ما ألزموها كسر العين، منها: المسجد، والمطلع، والمغرب، والمشرق وغيرها، فجعلوا الكسر علامة للاسم، وربما فتحه بعض العرب. قد روى المسجد والمسجد، والمطلع والمطلع. قال: والفتح فى كله جائز، وإن لم نسمعه. قال فى الصحاح: والمسجد بالفتح جبهة الرجل حيث يصيبه السجود. وقال أبو حفص الصقلى فى كتاب تثقيف اللسان: ويقال مسيد بفتح الميم حكاه غير واحد فتحصلنا فيه على ثلاث لغات. والمسجد بكسر الميم: الخَمرة وهى الحصير الصغير. قاله العسكرى فى التصحيف[٨١].

المسجد شرعا

قال الزركشى فى إعلام الساجد «وأما شرعا فكل موضع من الأرض لقوله ﷺ: «جعلت لى الأرض مسجدا» وهذا من خصائص هذه الأمة. قال القاضى عياض، لأن من كان قبلنا، كانوا لايصلون إلا فى موضع يتيقنون طهارته، ونحن خصصنا بجواز الصلاة فى جميع الأرض إلا ما تيقنا نجاسته وقال القرطبى: هذا ما خص الله به نبيه، وكانت الأنبياء قبله إنما أبيحت لهم الصلوات فى مواضع مخصوصة كالبيع والكنائس.

وقال المهلب فى شرح البخارى: «المخصوص به ﷺ، جعل الأرض طهورا، أما كونها مسجدا فلم يأت فى أثر أنها منعت من غيره»(٨٢).

كما أورد «وقد كان عيسى عليه الصلاة والسلام يسيح فى الأرض ويصلى حيث أدركته الصلاة فكأنه قال: «جعلت لى الأرض مسجدا وطهورًا، وجعلت لغيرى مسجدا ولم تجعل له طهورًا»... وهذا هو الظاهر من حديث جابر وأبى هريرة فى عد الطهور والمسجد فى حكم الواحد. ولما كان السجود أشرف أفعال الصلاة لقرب العبد من ربه اشتق اسم المكان منه فقيل: مسجد، ولم يقولوا: مركع ثم إن العرف خصص المسجد بالمكان المهيأ للصلوات الخمس حتى يخرج المصلى المجتمع فيه للأعياد ونحوها فلا يعطى حكمه، وكذلك الربط والمدارس فإنها هيئت لغير ذلك»(٨٣).

ويعد المسجد الحرام أول مسجد وضع على الأرض وهو مسجد مكة لقول الله

عز وجل فى سورة آل عمران ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴾(٨٤).

وفى الصحيحين عن أبى ذر رضى الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ عن أول مسجد وضع على الأرض فقال: «المسجد الحرام، قلت ثم أى؟ قال: المسجد الأقصى، قلت: وكم بينهما؟ قال: أربعون عاما، ثم الأرض لك مسجد فحيثما أدركتك الصلاة فصل»(٨٥).

وجاء فى صحيح البخارى كما تقدم فى باب قول الرسول ﷺ جعلت لى الأرض مسجدا وطهورا أن الرسول ﷺ قال «أعطيت خمسا له يعطهن أحد من الأنبياء قبلى. . . وجعلت لى الأرض مسجدا وطهورا وأيما رجل من أمتى أدركته الصلاة فليصل»(٨٦).

هوامش وتعليقات الفصل الأول

(١) حسين مؤنس: المساجد، ١٩٩٤م، ص ١١ .

(٢) سورة البقرة، آية ١١٤، ١١٥ .

(٣) سورة البقرة، آية ١٢٥ .

(٤) سورة البقرة، آية ١٢٧ .

(٥) سورة البقرة، آية ١٤٤ .

(٦) سورة البقرة، آية ١٤٩ .

(٧) سورة البقرة، آية ١٥٠ .

(٨) سورة البقرة، آية ١٥٨ .

(٩) سورة البقرة، آية ١٨٧ .

(١٠) سورة البقرة، آية ١٩١ .

(١١) سورة البقرة، آية ١٩٦ .

(١٢) سورة البقرة، آية ٢١٧ .

(١٣) سورة آل عمران، آية ٩٦ ، ٩٧ .

(١٤) سورة المائدة، آية ٢ .

(١٥) سورة المائدة، آية ٩٧ .

(١٦) سورة الأعراف، آية ٢٩ .

(١٧) سورة الأعراف، آية ٣١ .

(١٨) سورة الأنفال، آية ٣٤ .

(١٩) سورة الأنفال، آية ٣٥ .

(٢٠) سورة التوبة، آية ٧ .

(٢١) سورة التوبة، آية ١٧ .

(٢٢) سورة التوبة، آية ١٨ .

(٢٣) سورة التوبة، آية ١٩ .

(٢٤) سورة التوبة، آية ٢٨ .

(٢٥) سورة التوبة، الآيات ١٠٧ - ١٠٩ .

(٢٦) سورة التوبة، آية ١١٠ .

(٢٧) سورة إبراهيم، آية ٣٧ .

(٢٨) سورة الإسراء، آية ١ .

(٢٩) سورة الإسراء، آية ٧ .

(٣٠) سورة الكهف، آية ٢١ .

(٣١) سورة الحج، آية ٢٥ .

(٣٢) سورة الحج، آية ٢٦ .

(٣٣) سورة الحج، آية ٢٩ .

(٣٤) سورة الحج، آية ٣٣ .

(٣٥) سورة الحج، آية ٤٠ .

(٣٦) سورة النور، الآيات ٣٦ - ٣٨ .

(٣٧) سورة الفتح، آية ٢٥ .

(٣٨) سورة الفتح، آية ٢٧ .

(٣٩) سورة الطور، الآيات ١-٨ .

(٤٠) سورة الجن، آية ١٨ .

(٤١) سورة قريش، الآيات ١-٤ .

(٤٢) حسين مؤنس: المساجد، ص ٢٥ .

نقل حسين مؤنس كافة الأحاديث التى أوردها عن الزركشى فى كتابه إعلام الساجد، وذلك عند مراجعته الفهرس الأبجدى للأحاديث النبوية.

(٤٣) البخارى: صحيح البخارى (كتاب الشعب)، دار مطابع الشعب، مج١، جـ١، ص ص ١٢١ - ١٢٢ .

(٤٤) البخارى: صحيح البخارى، مج ١، جـ١، ص ١٢٢ .

أورد السيد سابق فى فقه السنة فى فضل بناء المساجد «عن عثمان، أن النبى ﷺ قال: «من بنى لله مسجداً، يبتغى به وجه الله، بنى الله له بيتا فى الجنة». متفق عليه». .

السيد سابق: فقه السنة، دار الفتح للاعلام العربى، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م، جـ١، ص ٢٩٣ .

(٤٥) البخارى: صحيح البخارى، مج ١، جـ٢، ص ٧٦ .

أورد السيد سابق فى أفضل المساجد «روى البيهقى، عن جابر، أن النبى ﷺ قال: صلاة فى المسجد الحرام مائة الف صلاة، وصلاة فى مسجدى الف صلاة، وفى بيت المقدس خمسمائة صلاة». السيد سابق: فقه، جـ١، ص ٩٦.

(٤٦) البخارى: صحيح البخارى، مج ١، جـ١، ص ١١٩ .

أورد السيد سابق عند ذكره المساجد «مما اختص الله به هذه الأمة، أن جعل لها الأرض طهوراً ومسجداً فأيما رجل من المسلمين أدركته الصلاة، فليصل حيث أدركته، قال أبو ذر: قلت: يارسول الله، أى مسجد وضع فى الأرض أولاً؟ قال: «المسجد الحرام». قلت: ثم أى؟ قال: «ثم المسجد الأقصى». قلت: كم بينهما؟ قال: «أربعون سنة». ثم قال: «أينما أدركتك الصلاة، فصل، فهو مسجد» وفى رواية: «فكلها مسجد» رواه الجماعة. السيد سابق: فقه السنة، جـ١، ص ٢٩٣ .

(٤٧) البخارى: صحيح البخارى، مج ٢، جـ ٤، ص ١٤ .

(٤٨) الزركشى (محمد بن عبد الله): إعلام الساجد بأحكام المساجد، تحقيق الشيخ أبو الوفا مصطفى المراغى، القاهرة، الطبعة الثالثة ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م، ص ٣٦ .

(٤٩) الزركشى: إعلام الساجد، ص ص ٣٧ - ٣٨ . السمهودى (نور الدين على): وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى، تحقيق محمد محى الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، جـ٢، ص ٦٦٢ .

المفحص: الموضع الذى تبيض فيه القطاة والقطاة: طائر. السيد سابق: فقه، جـ١، ص ٢٩٣ .

(٥٠) الزركشى: إعلام الساجد، ص ٣٩ .

(٥١) الزركشى: إعلام الساجد، ص ٣٠٤، أنظر عن تحية المسجد. السيد سابق: فقه السنة، جـ١، ص ٢٩٦ .

(٥٢) الزركشى: إعلام الساجد، ص ص ٣٢٦ - ٣٢٧ .

قال النووى: المباح فى المسجد، وبأمور الدنيا، وغيرها من المباحات، وإن حصل فيه ضحك ونحوه، مادام مباحا. مزيد من التفاصيل أنظر: السيد سابق: فقه السنة، جـ١، ص ٣٠١ .

(٥٣) الزركشى: إعلام الساجد، ص ٣٢٧ .

(٥٤) الزركشى: إعلام الساجد، ص ٣٢٨ .

(٥٥) الزركشى: إعلام الساجد، ص ٣٣٠ .

أورد السيد سابق عند ذكره إباحة الأكل، والشرب، والنوم فيها «فعن ابن عمر، قال: كنا فى زمن رسول الله ﷺ ننام فى المسجد، نقيل فيه، ونحن شباب... وقال عبد الله بن الحارث: كنا نأكل على عهد رسول الله ﷺ فى المسجد الخبز، واللحم. رواه ابن ماجه بسند حسن.

السيد سابق: فقه السنة، جـ١، ص ٣٠١ .

(٥٦) الزركشى: إعلام الساجد، ص ٣٣٨ . روى السمهودى عند ذكره تجمير المساجد «وروى يحيى من طريق ابن زبالة وغيره عن على بن حسن... أن رسول الله ﷺ أمر باجمار المسجد، قال: ولا أعلمه إلا قال: يوم الجمعة. وروى ابن ماجة عن واثلة بن الأسقع رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم وشراءكم وبيعكم وخصوماتكم ورفع أصواتكم واقامة حدودكم وسل سيوفكم واتخذوا على أبوابها المطاهر، وجمروها فى الجمع» السمهودى: وفاء، جـ٢، ص ٦٦٢ .

(٥٧) الزركشى: إعلام الساجد، ص ٣٣٨ .

(٥٨) الزركشى: إعلام الساجد، ص ص ٣٣٨ - ٣٣٩ .

(٥٩) الزركشى: إعلام الساجد، ص ٣٣٩، السمهودى: وفاء الوفا، جـ٢، ص ص ٦٦٣ - ٦٦٤ .

(٦٠) الزركشى: إعلام الساجد، ص ص ٣٤١ - ٣٤٢ .

(٦١) الزركشى: إعلام الساجد، ص ٣٤٧ .

أورد السيد سابق «يسن لمن أراد دخول المسجد أن يدخل برجله اليمنى، ويقول: أعوذ بالله العظيم، وبوجهه الكريم، وسلطانه القديم، من الشيطان الرجيم، باسم الله،

اللهم صلى على محمد، اللهم اغفر لى ذنوبى، وافتح لى أبواب رحمتك. وإذا أراد الخروج، خرج برجله اليسرى، ويقول: باسم الله، اللهم صلى على محمد، اللهم اغفر لى ذنوبى، وافتح لى أبواب فضلك، اللهم اعصمنى من الشيطان الرجيم. انظر: السيد سابق: فقه السنة، جـ١، ص ٢٩٥ .

(٦٢) الزركشى: إعلام الساجد، ص ص ٣٥١ - ٣٥٢، السمهودى: وفاء الوفا، جـ٢، ص ٥٣٢ .

(٦٣) الزركشى: إعلام الساجد، ص ٣٥٦ .

(٦٤) الزركشى: إعلام الساجد، ص ٣٥٦، السيد سابق: فقه السنة، جـ١، ص ٣٠٣ .

(٦٥) الزركشى: إعلام الساجد، ص ٣٦٠ .

(٦٦) الزركشى: إعلام الساجد، ص ٣٦٤ .

(٦٧) الزركشى: إعلام الساجد، ص ٣٧٣ .

(٦٨) الزركشى: إعلام الساجد، ص ٣٧٤ .

أورد الزركشى «زعم الغزالى فى الإحياء: أن المنبر يقطع الصف الأول. قال: وانما الصف الأول المتصل الذى فى بناء المنبر، وما يلى طرفيه مقطوع به. وهذه المقالة غلطها النووى فى شرح مسلم وقال: الصف الأول الممدوح: هو الذى يلى الإمام سواء جاء صاحبه متقدما أو متأخرا، وسواء تخلله مقصورة ونحوها أم لا؟ هذا هو الصحيح الذى تقتضيه ظواهر الأحاديث وصرح به الجمهور. قال: وقالت طائفة من العلماء: الصف الأول هو المتصل من طرف المسجد إلى طرفه، ولا يتخلله مقصورة ونحوها، فإن تخلل الذى يلى الإمام شىء فليس بأول. وقيل: الصف الأول عبارة عن مجىء الإنسان المسجد أولاً، وان صلى فى صف متأخر. قال: وهذان القولان غلط نبهت عليهما.

الزركشى: إعلام الساجد، ص ص ٣٧٤ - ٣٧٥ .

(٦٩) الزركشى: إعلام الساجد، ص ٣٧٥ .

(٧٠) لا يروى هذا الحديث عن نافع إلا عطاء، ولا عن عطاء إلا نوح. تفرد به زهير.

الزركشى: إعلام الساجد، ص ٣٧٦ .

(٧١) الزركشى: إعلام الساجد، ص ٣٨١ .

انظر عن الصلاة بين السوارى: السيد سابق: فقه السنة، جـ١، ص ٣٠٢ .

(٧٢) الزركشى: إعلام الساجد، ص ٣٨١ .

(٧٣) الزركشى: إعلام الساجد، ص ٣٨٢ .

ذكر السمهودى الأمر بسد الأبواب الشارعة فى المسجد الشريف «... لا يبقين فى المسجد باب إلا سد إلا باب أبى بكر. ورواه مسلم من طريق مالك بن أنس بنحوه، وقال: لا يبقين فى المسجد خوخة إلا خوخة أبى بكر. والخوخة: طاقة فى الجدار تفتح لأجل الضوء، ولا يشترط علوها، وحيث تكون سفلى يمكن الاستطرق منها لاستقراب الوصول إلى مكان مطلوب، وهو المقصود هنا، لهذا اطلق عليها باب، وقيل: لا يطلق عليها باب إلا إذا كانت تغلق» السمهودى: وفاء الوفا، جـ٢، ص ٤٧١ .

(٧٤) الزركشى: إعلام الساجد، ص ص ٣٨٢ - ٣٨٣ .

(٧٥) الزركشى: إعلام الساجد، ص ٣٨٣ .

(٧٦) الزركشى: إعلام الساجد، ص ص ٣٨٣ - ٣٨٤ .

(٧٧) الزركشى: إعلام الساجد، ص ٣٨٤ .

(٧٨) الزركشى: إعلام الساجد، ص ٣٩٧ .

(٧٩) الزركشى: إعلام الساجد، ص ٤٠٧ .

(٨٠) البخارى: صحيح البخارى، مج١، جـ١، ص ١٢٤ .

أورد السيد سابق «المساجد بيوت العبادة، فيجب صيانتها من الأقذار، والروائح الكريهة...». السيد سابق: فقه السنة، جـ١، ص ص ٢٩٨-٢٩٩ .

(٨١) أورد ابن سعد فى الطبقات الكبرى، أن النبى ﷺ كان يصلى على الخمرة، وهى حصيرة صغيرة قدرما يسجد عليه، تنسج من السعف، ففى حديث لأم سلمة أن الرسول ﷺ قال لها: ناوليني الخمرة. وجاء فى تاج العروس: «يقال صلى فلان على الخمرة، لأن خيوطها مستورة بسعفها. ويقول الشهرستانى فى وصف الخمرة هى مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه فى سجوده من حصير، أو نسيجه خوص ونحوه من النبات، ثم يضيف، ولا تكون الخمرة إلا فى هذا المقدار، وسميت خمرة لأن خيوطها مستورة بسعفها.

مزيد من التفاصيل عن المسجد لغة وعن الخمرة انظر: ابن سعد: الطبقات الكبرى، دار

احياء التراث العربى، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م، جـ١، ص ٢٢٩ . الزركشى: إعلام الساجد، ص ص ٢٦ - ٢٧ .

سعاد ماهر محمد: مساجد فى السيرة النبوية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٧م، ص ١٣ .

(٨٢) الزركشى: إعلام الساجد، ص ٢٧ .

انظر أيضًا عن المساجد. السيد سابق: فقه السنة، جـ١، ص ٢٩٣ .

(٨٣) الزركشى: إعلام الساجد، ص ص ٢٧ - ٢٨ .

(٨٤) سورة آل عمران، آية ٩٦ .

(٨٥) الزركشى: إعلام الساجد، ص ٢٩، السيد سابق، فقه السنة، جـ١، ص ٢٩٣ .

(٨٦) البخارى: صحيح البخارى، مج١، جـ١، ص ١١٩ .

جاء فى باب قول النبى ﷺ جعلت لى الأرض مسجداً وطهوراً «حدثنا محمد بن سنان. . قال حدثنا جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الانبياء قبلى، نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لى الأرض مسجداً وطهوراً، وأيما رجل من أمتى أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لى الغنائم، وكان النبى يبعث إلى قومه خاصة، وبعثت إلى الناس كافة، واعطيت الشفاعة»، وقد تقدم ذكر هذا الحديث عند ذكر المسجد فى الحديث النبوى.